كإسراع إمام قراءة والمأموم بطيء القراءة لعجز خلقي لا لوسوسة أو الحركات وانتظام مأموم سكتته أي سكتة الإمام ليقرأ فيها الفاتحة فركع عقبها وسهوه عنها حتى ركع الإمام وشكه فيها قبل ركوعه أما التخلف لوسوسة بأن كان يردد الكلمات من غير موجب فليس بعذر قال شيخنا ينبغي في ذي وسوسة صارت كالخلقية بحيث يقطع كل من رآه أنه لا يمكنه تركها أن يأتي فيه ما في بطيء الحركة فيلزم المأموم في الصور المذكورة إتمام الفاتحة ما لم يتخلف بأكثر من ثلاثة أركان طويلة وإن تخلف مع عذر بأكثر من الثلاثة